الأمم المتحدة

A/AC.183/SR.344

الجمعية العامة

Distr.: General
1 February 2013
Arabic
Original: English

اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

محضر موجز للجلسة ٣٤٤

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ١٣ آب/أغسطس ٢٠١٢، الساعة ٣/٠٠ مساء

الرئيس: السيد تانين ..... (أفغانستان)

المحتويات

إقرار جدول الأعمال

التطورات المستجدة منذ انعقاد الاجتماع السابق للجنة

الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، والتطورات فيما يتعلق بالعملية السياسية

تقرير عن الحلقة الدراسية لوسائط الإعلام بشأن السلام في الشرق الأوسط، المعقودة في جنيف يومي ١٢ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢

تقرير عن اجتماع الأمم المتحدة لآسيا والمحيط الهادئ الداعم للسلام بين الإسرائيليين والفلسطينيين، المعقود في بانكوك يومي ١٠ و ١١ تموز/يوليه ٢٠١٢

إحاطة بشأن الأثر الإنساني للمستوطنات وللتشريد القسري في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية

12-46105X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

في غياب السيد ديالو (السنغال)، تولى السيد تانين (أفغانستان)، نائب الرئيس، رئاسة الجلسة.

افتتحت الجلسة في الساعة ٣/١٠ مساء.

إقرار جدول الأعمال

١ - تم إقرار جدول الأعمال.

التطورات المستجدة منذ انعقاد الاجتماع السابق للجنة

٢ - **الرئيس** : لخص بعض الأنشطة والتطورات التي استجدت منذ الاجتماع السابق للجنة، فقال إن العنف حول غزة تصاعد في شهري حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠١٢. وذكر أنه أطلقت صواريخ ومدافع على إسرائيل وقام الجيش الإسرائيلي بتوجيه ضربات جوية وشن إغارات على غزة، مما أدى إلى مقتل ٩ فلسطينيين، بينهم ٣ من المدنيين، وجرح ٥٤ شخصا، بينهم ٣٠ من المدنيين. وكرر إدانة اللجنة للهجمات بالصواريخ بدون تمييز من جانب غزة وللضربات الجوية والإغارات الإسرائيلية.

٣ - وقال إنه تم نشر عطاءات عن ١٧١ وحدة استيطان جديدة في القدس الشرقية، بينما واصلت إسرائيل هدم المساكن وغيرها من الأبنية الفلسطينية. وأضاف أن المستوطنين الإسرائيليين واصلوا أيضا الهجوم على الفلسطينيين. وذكر أن اللجنة تدين جميع الأنشطة الاستيطانية التي تعتبر غير قانونية وفقا للقانون الدولي وينبغي وقفها وإلغاؤها فورا. وذكر أن المستوطنات تعتبر انتهاكا لالتزامات إسرائيل بمقتضى خريطة الطريق، وتقوض الجهود المبذولة حاليا لإعادة تنشيط عملية السلام، وتقلل فرص حل الدولتين. وأضاف أن الحالة زادها تعقيدا نشر تقرير أعدته لجنة برئاسة أحد قضاة المحكمة العليا الإسرائيلية المتقاعدين وهو إدموند ليفي بناء على طلب الحكومة الإسرائيلية وجاء به أن وجود إسرائيل في الضفة الغربية لا يعتبر احتلالا عسكريا، وأوصى بإضفاء الطابع القانوني على ما هو موجود من مراكز الاستيطان الأمامية.

٤ - وذكر أن السلطة الفلسطينية واجهت في تموز/يوليه تحديات مالية كبيرة و لم تستطع أن تدفع إلا جزءا من مرتبات ١٥٠ ٠٠٠ موظف عن شهري حزيران/يونيه وتموز/يوليه. وأضاف أنها تتوقع عجزا في الميزانية لعام ٢٠١٢ يبلغ بليون دولار.

٥ - وذكر أن لجنة المتابعة التي أنشأتها جامعة الدول العربية لمتابعة مبادرة السلام العربية اجتمعت في الدوحة يوم ٢٢ تموز/يوليه وأعربت عن دعمها للخطط الفلسطينية الساعية إلى الحصول على مزيد من الاعتراف في الأمم المتحدة.

٦ - وذكر أن منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط قدم في ٢٥ تموز/يوليه إحاطة إلى مجلس الأمن بشأن المحاولات الجارية للتوصل إلى اتفاق بين إسرائيل والفلسطينيين بشأن مجموعة من تدابير بناء الثقة التي من شأنها أن تمهد الطريق لاستئناف الاتصالات على مستوى عال. وقال إنه سبق أن أعرب عن القلق لتعثر المحادثات ولأن التطورات الجارية على أرض الواقع تحول في الوقت نفسه دون التوصل بالمفاوضات إلى حل الدولتين. وأضاف أن الإحاطة أعقبتها مناقشة مفتوحة تكلم فيها.

الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، والتطورات فيما يتعلق بالعملية السياسية

٧ - **السيد منصور** (المراقب عن فلسطين): قال إنه في اجتماع جانبي أثناء اجتماع الأمم المتحدة لآسيا والمحيط الهادئ الداعم للسلام بين الإسرائيليين والفلسطينيين الذي عقد في بانكوك يومي ١٠ و ١١ تموز/يوليه ٢٠١٢ أعلنت فلسطين وتايلند أنهما ستقيمان رسميا علاقات دبلوماسية

بينهما على مستوى السفراء اعتبارا من ١ آب/أغسطس ٢٠١٢.

٨ - وذكر أن مجلس الأمن عقد في ٢٥ تموز/يوليه اجتماعا بشأن الحالة في الشرق الأوسط، بما فيها قضية فلسطين. وأضاف أن المناقشات تركزت على المستوطنات الإسرائيلية غير القانونية وعلى ما حدث مؤخرا من زيادة في نشاط بناء المستوطنات في القدس الشرقية وحولها. وقال إن أعضاء المجلس طالبوا بوقف هذا النشاط فورا كشرط لاستئناف المفاوضات. وذكر أنهم أدانوا أيضا الأعمال غير القانونية الأخرى التي تقوم بها سلطات الاحتلال الإسرائيلية، بما فيها إزالة البيوت والمؤسسات التجارية الفلسطينية، وطرد الفلسطينيين من ديارهم، واستمرار الحصار غير القانوني وغير الإنساني لقطاع غزة. وأضاف أن رئيس اللجنة أعرب مرة أخرى في المناقشة المفتوحة التي أعقبت ذلك عن تأييد اللجنة لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف.

٩ - وذكر أن وزراء خارجية بلدان حركة عدم الانحياز اضطروا إلى إلغاء اجتماع طارئ كان مقررا عقده في رام الله يوم ٥ آب/أغسطس ٢٠١٢، لأن السلطات الإسرائيلية منعت ممثلي الجزائر وكوبا وبنغلاديش وإندونيسيا وماليزيا من دخول الضفة الغربية. وذكر أن أعضاء الوفود الأخرى التي سمح لها بالدخول قرروا عدم حضور الاجتماع تضامنا مع زملائهم. وقال إن مكتب تنسيق حركة بلدان عدم الانحياز اجتمع مؤخرا في نيويورك وأصدر بيانا أدان فيه قرار إسرائيل. وذكر أن الإعلان الذي كان مقررا أن يعتمده الوزراء في رام الله سينظر فيه في مؤتمر القمة لرؤساء دول أو حكومات حركة عدم الانحياز الذي يعقد في طهران في آب/أغسطس ٢٠١٢. وأضاف أن هذا العمل من جانب إسرائيل لن يمنع مؤيدي الشعب الفلسطيني من العمل دفاعا عن قضيته، بما في ذلك تشجيع المزيد من الدول، وخاصة دول حركة عدم الانحياز، على الاعتراف بدولة فلسطين.

١٠ - وقال إن جامعة الدول العربية ستعقد اجتماعا على مستوى الوزراء بالقاهرة يوم ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ لمناقشة أمور من بينها وضع جدول زمني لتعزيز مركز فلسطين في منظومة الأمم المتحدة. وأضاف في هذا الصدد أن فلسطين شاركت باعتبارها دولة في مؤتمر الأمم المتحدة العاشر المعني بتوحيد الأسماء الجغرافية. وذكر أن هذه المشاركة لم تكن خطوة هامة فحسب نحو تحقيق الاعتراف بفلسطين في الأمم المتحدة، ولكنها كانت أيضا مقاومة للجهود الإسرائيلية الرامية إلى تغيير الأسماء التاريخية للمواقع الفلسيطينية.

تقرير عن الحلقة الدراسية لوسائط الإعلام بشأن السلام في الشرق الأوسط، المعقودة في جنيف يومي ١٢ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢

١١ - **السيدة سيوارد** (إدارة شؤون الإعلام): قدمت إحاطتها مصحوبة بعرض بالشرائح الرقمية فقالت إن إدارة شؤون الإعلام نظمت، بالتعاون مع وزارة الخارجية الاتحادية السويسرية، حلقة دراسية لوسائط الإعلام بشأن السلام في الشرق الأوسط وذلك في جنيف يومي ١٢ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وذكرت أن الحلقة الدراسية، التي بدأت برسالتين من الأمين العام ومن رئيس اللجنة، ضمت صحفيين ومدونين ونشطاء وسينمائيين وأكاديميين ومقرري سياسات ودبلوماسيين من أوروبا والولايات المتحدة، كما شارك فيها عدد من كبار المسؤولين بالأمم المتحدة. وأضافت أنه تم التعريف بالحلقة على نطاق واسع من خلال مواقع الإنترنت ومنها موقعا تمبلر وتويتر.

١٢ - وذكرت أن المشتركين بحثوا إمكانيات السلام بمناسبة اقتراب الذكرى السنوية العشرين لاتفاقيات أوسلو؛ والكيفية التي أثر بها الربيع العربي على التغطية الإعلامية لقضية فلسطين؛ ودور الحركة النسائية ووسائل الإعلام في الجهود المبذولة لتحقيق السلام بين الإسرائيليين والفلسطينيين

وفي المنطقة عموما؛ ودور المجتمع المدني في وسائل الإعلام وفي السينما بالشرق الأوسط؛ والحركة الشبابية في الشرق الأوسط. وقالت إن أحد الأهداف الرئيسية للحلقة الدراسية كان هو التركيز على الدوافع الأساسية للانتفاضات العربية الأخيرة واستكشاف آثارها بالنسبة للقضية الفلسطينية. وأضافت أنه بناء على ذلك بذل جهد خاص لزيادة مشاركة المرأة والشباب، وأنه نتيجة لذلك اجتذبت الحلقة أكبر عدد ممكن من النساء كما اجتذبت أكثر الجماعات شبابا بين المشاركين في تاريخها. وذكرت أن التعليقات التي تم تلقيها من المشاركين ومن المراقبين كانت إيجابية للغاية.

تقرير عن اجتماع الأمم المتحدة لآسيا والمحيط الهادئ الداعم للسلام بين الإسرائيليين والفلسطينيين، المعقود في بانكوك يومي ١٠ و ١١ تموز/يوليه ٢٠١٢

١٣ - **السيد كوماسيث** (جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية): قال إن اجتماع الأمم المتحدة لآسيا والمحيط الهادئ الداعم للسلام بين الإسرائيليين والفلسطينيين عقد بمقر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك يومي ١٠ و ١١ تموز/يوليه ٢٠١٢. وذكر أن موضوع الاجتماع كان هو دور الجهات الحكومية وغير الحكومية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في الجهود الدولية المبذولة للتصدي للعقبات التي تحول دون حل الدولتين. وقال إن الأمين العام حذر في رسالته الافتتاحية الموجهة إلى الاجتماع من أن حل الدولتين يتعرض على نحو متزايد للخطر. وأضاف أنه شدد أيضا على أن استمرار إسرائيل في بناء المستوطنات يتعارض مع القانون الدولي ومع التزاماتها بمقتضى خريطة الطريق. وقال إن هذه الرسالة أعقبتها بيانات لوزير خارجية السلطة الفلسطينية وممثل تايلند ورئيس اللجنة.

١٤ - وقال إن الجلسة العامة الأولى ركزت على ما تقوم به إسرائيل من بناء غير قانوني للمستوطنات في الأراضي الفلسطينية وعلى ما يجري فعلا على أرض الواقع. وذكر أن السيد مهاتير محمد شدد في ملاحظاته الاستهلالية على ضرورة احترام جميع البلدان لسيادة القانون. وأضاف أن بعض المتكلمين الآخرين أشاروا إلى أن هدف سياسة الاستيطان الإسرائيلية هو أن تتحقق في أي ترتيب دبلوماسي مقبل سيطرة إسرائيل على الأراضي الفلسطينية المحتلة واحتفاظها بملكية مساحات واسعة وذات أهمية استراتيجية من الأراضي الفلسطينية.

١٥ - وقال إن المشتركين في الجلسة العامة الثانية ناقشوا المستوطنات باعتبارها العقبة الرئيسية أمام حل الدولتين. وأضاف أن أحد الخبراء الإسرائيليين أشار إلى أن المستوطنات لا تعتبر عقبة يصعب تخطيها لأن كثيرين من المستوطنين سيكونون على استعداد للانتقال إلى إسرائيل مقابل تعويض سخي من الحكومة الإسرائيلية. وذكر أن أقلية صغيرة من المستوطنين قد تعارض الإجلاء، ربما باستخدام العنف، ولكن إسرائيل ستملك من القوة ما يكفي للتعامل مع هذه المقاومة.

١٦ - وقال إن الجلسة العامة الثالثة ركزت على ما تقوم به الجهات الفاعلة بمنطقة آسيا والمحيط الهادئ دعما لتسوية شاملة وعادلة ودائمة لقضية فلسطين. وذكر في هذا الصدد أنه كان هناك اقتراح بإقامة علاقات دبلوماسية كاملة مع الكيان الفلسطيني ذي السيادة الذي يمثل الضفة الغربية وغزة معا. وأضاف أنه كان هناك أيضا اقتراح بأن تقوم رابطة أمم جنوب شرقي آسيا باتخاذ موقف موحد يدعم إقامة دولة فلسطين فورا، وإن كانت أربع دول من أعضاء الرابطة لم تعترف بفلسطين بعد. وقال إن جميع وثائق الاجتماع، بما فيها النشرات الصحفية، متاحة على الموقع الشبكي لشعبة حقوق الفلسطينيين.

١٧ - وقال إنه في ١٢ تموز/يوليه أجرى وفد من اللجنة مشاورات مع منظمات المجتمع المدني بمنطقة آسيا والمحيط الهادئ التي لها نشاط يتعلق بقضية فلسطين. وذكر أن المناقشات تركزت على دور منظمات المجتمع المدني في الدعوة لحل الدولتين وتشجيع حكومات المنطقة على الاعتراف بدولة فلسطين؛ وعلى المبادرات والمشاريع الراهنة بما فيها التعاون والتنسيق فيما بين منظمات المجتمع المدني؛ وعلى العلاقات بين منظمات المجتمع المدني واللجنة. وأضاف أن المشتركين أشاروا إلى ضرورة وجود آلية دولية لتنسيق عمل منظمات المجتمع المدني وحث اللجنة على أن تقدم الدعم لإنشاء مثل هذه الآلية. وذكر أن منظمات المجتمع المدني، بمختلف أنحاء العالم نظمت حملات فعالة جدا ضد السلع التي يتم إنتاجها في المستوطنات الإسرائيلية، ولكن من المهم مواصلة زيادة الوعي بين من ليسوا على علم بهذه الحملات وتشجيعهم على المشاركة فيها. وذكر أن المشتركين ناشدوا اللجنة أيضا إعادة النظر في برنامج عملها وإعادة هيكلته بما يلبي احتياجات منظمات المجتمع المدني.

١٨ - وقال إن الوفد توقف في هانوي في طريق عودته إلى نيويورك حيث أجرى مناقشات مع المسؤولين في فييت نام تناولت مستقبل التعاون بين فييت نام واللجنة. وأضاف أن هذه المناقشات كانت مشجعة جدا وأن من المتوقع أن تقوم فييت نام بدور إيجابي في مختلف المحافل الحكومية وغير الحكومية الدولية دعما لقضية فلسطين.

١٩ - **الرئيس:** قال إنه يعتبر أن اللجنة ترغب في أن تحيط علما بالتقرير.

٢٠ - وقد تقرر ذلك.

إحاطة بشأن الأثر الإنساني للمستوطنات وللتشريد القسري في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية

٢١ - **السيدة ثوئيل** (مكتب منسق الشؤون الإنسانية): قدمت بيانها مصحوبا بعرض للشرائح الرقمية وقالت إن النشاط الاستيطاني الإسرائيل في الضفة الغربية أدى إلى عمليات هدم وإجلاء وتشريد قسري وإلى تقييد الحركة وتقييد الوصول إلى الخدمات أو المساعدات، كما أدى إلى العنف والتحرش. وذكرت أن هذه العوامل أدت إلى أزمة فيما يتعلق بالحماية مما كانت له آثار خطيرة من الناحية الإنسانية. وأضافت أن ما أدى إلى هذه الحالة هو عدم احترام الحقوق الأساسية وعدم حماية الحقوق الإنسانية التي ينص عليها القانون الإنساني الدولي وقوانين حقوق الإنسان.

٢٢ - وقالت إن ما يقرب من ثلث الفلسطينيين الذين يعيشون في الضفة الغربية والبالغ عددهم ٢,٥ مليون شخص هم من اللاجئين. وذكرت أن الأراضي تخضع لنظام معقد ومتعدد المستويات من السيطرة مما يقيد بشكل قاس حركة الفلسطينيين وقدرتهم على تنمية واستخدام الأرض والموارد. وأضافت أن أحد جوانب هذا النظام هو تقسيم الأراضي إلى ثلاثة مناطق، ألف وباء وجيم، وأنه يقضي بأن يمارس الفلسطينيون السيطرة الكاملة على المنطقة ألف، بينما يشترك الفلسطينيون والإسرائيليون في السيطرة على المنطقة باء، بحيث يكون الفلسطينيون مسؤولين عن المسائل المدنية والإسرائيليون مسؤولين عن مسائل الأمن، وتكون المنطقة جيم، التي تشمل ٦٠ في المائة من الضفة الغربية، تحت السيطرة الكاملة لإسرائيل. وذكرت أن هذه هي المنطقة المتصلة الوحيدة في الأراضي كما أنها تشمل أرضا تعتبر أساسية بالنسبة لموارد العيش وللتنمية.

٢٣ - وقالت إن سكان المنطقة جيم، التي تشمل القدس الغربية، يتألفون من نحو ١٥٠ ٠٠٠ من الفلسطينيين وما يقرب من ٥٠٠ ٠٠٠ من المستوطنين الإسرائيليين الذين يقيمون فيما يقرب من ١٥٠ مستوطنة و ١٠٠ مركزا استيطانيا متقدما. وأضافت أن هذه المستوطنات تعتبر غير

قانونية بمقتضى القانون الدولي، ولكنها ما زالت تتوسع، كما أن المستوطنين قد تضاعف عددهم خلال السنوات العشرين الماضية. وذكرت أن اللوائح المتعلقة بالتقسيم إلى مناطق وبالتخطيط والسارية في المنطقة جيم هي قيد آخر على مصادر عيش الفلسطينيين. وضربت مثلا فقالت إن نحو ٢٠ في المائة من أراضي المنطقة جيم اعتبرت محميات طبيعية لا يسمح للفلسطينيين بتنميتها أو استخدامها. وقالت إن هناك ١٨ في المائة أخرى من أراضي الضفة الغربية يستخدمها الإسرائيليون كميادين رماية حربية.

٢٤ - وقالت إن الفلسطينيين في الضفة الغربية كان عليهم أن يتعاملوا أيضا مع كثير من العقبات المادية والإدارية، ومنها جدار الفصل، التي تفصل بين تجمعات الفلسطينيين وتعزلهم. وذكرت أن هذا الجدار أصبح الآن يزيد طوله على ٧٠٠ كيلومتر ومع ذلك فإنه لم يستكمل منه حتى الآن سوى ٦٠ في المائة. وأضافت أن الجدار يمر بأراض تمثل ما يقرب من ١٠ في المائة من الضفة الغربية ويقيم بها نحو ٠٠٠ ٨٥ من المستوطنين. على أنها ذكرت أن محكمة العدل الدولية قد حكمت بأن هذا الجدار غير قانوني وأمرت إسرائيل بهدم أو تغيير مسار أجزائه الموجودة داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة وتعويض من تأثروا بوجودها. وقالت إن إسرائيل قامت أيضا بإنشاء نحو ٥٠٠ نقطة من نقاط التفتيش داخل الضفة الغربية من أجل حماية المستوطنين والسيطرة على حركة الفلسطينيين. وأضافت أن عدد نقاط التفتيش أخذ يتناقص منذ عام ٢٠٠٩، مما يسر الحركة بين المراكز السكانية، ولكن الوصول إلى الأرض والموارد ما زال محدودا.

٢٥ - وقالت إن إسرائيل قامت بعد ضمها للقدس في عام ١٩٩٧ بتوسيع حدودها البلدية لتشمل ٢٨ قرية فلسطينية وأجزاء من رام الله وبيت لحم. وذكرت أن هذا الضم كان مخالفا للقانون الدولي و لم يعترف به المجتمع الدولي. وأضافت أنه نتيجة لهذا الضم أصبح الفلسطينيون المقيمون في القدس يعتبرون الآن من الأجانب. وقالت إن الحكومة الإسرائيلية وجماعات المستوطنين الخاصة قامت ببناء عدة مستوطنات غير قانونية في القدس الشرقية يقيم بها نحو ٠٠٠ ٢٠٠ من المستوطنين الذين يشكلون الآن نحو ٤٠ في المائة من سكان القدس الشرقية. وأضافت أن بناء هذه المستوطنات أدى إلى زيادة التجزؤ والتوتر في المناطق الفلسطينية.

٢٦ - وقالت إن جدار الفصل قد عزل القدس عن الضفة الغربية وجعل سكان الأراضي من الفلسطينيين يحتاجون إلى تصريحات خاصة للوصول إلى المدينة. وذكرت أن من النتائج الأخرى لبناء الجدار أنه أصبح هناك الآن من يحملون بطاقات هوية القدس الشرقية ولكنهم معزولون في الضفة الغربية، ومن يحملون بطاقات هوية الضفة الغربية ولكنهم معزولون في القدس. وأضافت أن أفراد الفئة الأولى يعرفون باسم ''الجماعات المعزولة'' وأفراد الفئة الثانية يعرفون باسم ''الجماعات المشردة''.

٢٧ - وذكرت أن ثمة نقصا شديدا في المساكن بالقدس الشرقية لأن نسبة صغيرة جدا من الأرض تم تحديدها كمنطقة بناء للفلسطينيين وأن من الصعب جدا على الفلسطينيين الحصول على تصاريح البناء المطلوبة. وأضافت أن ما يقدر بما يزيد قليلا عن ثلث مجموع الأبنية في القدس الشرقية تم تشييده بدون تراخيص. وقالت إن السلطات الإسرائيلية تقوم بانتظام، ردا على ذلك، بهدم هذه الأبنية أو إجلاء سكانها.

٢٨ - **السيدة ملفيي** (مجلس اللاجئين النرويجي): قدمت بيانها مصحوبا بعرض بالشرائح الرقمية وقالت إن المجتمع الدولي قرر بشكل قاطع أن المستوطنات الإسرائيلية غير قانونية بمقتضى القانون الدولي. وذكرت أن هذا الموقف تم الإعراب عنه في أوضح صورة في قرار مجلس الأمن ٤٤٦

(١٩٩٧) الذي طالب إسرائيل بعدم نقل سكانها إلى الأراضي العربية المحتلة؛ والقرار ٤٥٢ (١٩٩٧) الذي ذكر فيه المجلس أن ضم القدس الشرقية إلى إسرائيل عمل غير قانوني؛ والقرار ٤٦٥ (١٩٨٠) الذي ذكر فيه ضرورة إزالة هذه المستوطنات. وأضافت أن هذه القرارات الثلاثة كانت هي الأساس الذي استندت إليه فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في عام ٢٠٠٤ بشأن الآثار القانونية لبناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقالت إن المحكمة ذكرت في تلك الفتوى أن المستوطنات الإسرائيلية تعتبر انتهاكا صارخا للقانون الدولي. وأضافت أن جميع الدول الأطراف في اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ملتزمة بضمان امتثال إسرائيل للقانون الإنساني الدولي. وقالت إن فتاوى المحكمة ليست ملزمة، ولكنها تعتبر كاشفة للقانون الدولي ومن ثم يتعين على الدول أن تأخذها في الاعتبار عند إدارة شؤونها. وقالت إن المحكمة ذكرت أن فتاواها ذات حجية ومن ثم لا يجوز تجاهلها. وأضافت أن الجمعية العامة اعتمدت سبعة قرارات أشارت إلى عدم قانونية المستوطنات الإسرائيلية.

٢٩ - وقالت إن القانون الدولي، وخاصة قواعد لاهاي لعام ١٩٠٧ واتفاقية جنيف الرابعة، ينظم العلاقة بين سكان الأرض المحتلة وسلطة الاحتلال. وذكرت أن من المتفق عليه عالميا أن الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة يشملها النظام القانوني الذي يحكم الاحتلال وإن كان هناك اختلاف كبير حول أي الصكوك ينطبق على هذه الحالة. وأضافت أنه بغض النظر عن ذلك فإن بعض أحكام القانون الدولي الرئيسية ذات الصلة وردت في اتفاقية جنيف الرابعة التي تنص فيما تنص عليه على أنه لا يجوز للسلطة القائمة بالاحتلال أن تنقل سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها أو تصادر الأراضي من أجل إقامة المستوطنات، أو تغير التوازن الديموغرافي في الأراضي المحتلة، أو تهدم الممتلكات إلا في حالات الضرورة العسكرية. وأضافت أن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية هو صك آخر له أهمية خاصة بالنسبة للحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

٣٠ - وذكرت أن إسرائيل، من ناحية أخرى، لا تعترف بانطباق اتفاقية جنيف الرابعة، وخاصة الفقرة السادسة من المادة ٤٩، على جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة وتشدد على أن المستوطنين لا يتم نقلهم عنوة إلى الأراضي المحتلة ولكنهم يعودون باختيارهم إلى أرض أجدادهم. وذكرت أن اتفاقيات جنيف لم تحظر العودة الاختيارية للأفراد، ولكن المجتمع الدولي لم يقتنع بحجة إسرائيل، وخاصة أن مستوطنات كثيرة وصفت بأنها أولويات وطنية وتتلقى إعانات. وأضافت أن نحو ٢٠ في المائة من ميزانية وزارة التشييد والإسكان مخصصة لمساكن المستوطنات وأن المستوطنين يحصلون على حوافز وإعفاءات ضريبية. وذكرت أن الحكومة لم تقم ببناء البنية التحتية إلا من أجل أن يستخدمها المستوطنون.

٣١ - وقالت إن إسرائيل على الرغم من اعترافها بأن بعض هذه المستوطنات مخالف للقانون تصر على أن معظم هذه المستوطنات قانونية وفقا لقوانينها. وذكرت أنه وفقا لتقرير ساسون لعام ٢٠٠٥، وهو التقرير الذي تم إعداده بناء على طلب أرييل شارون رئيس وزراء إسرائيل السابق، فإن المستعمرة تعتبر قانونية إذا تم بناؤها بأمر من السلطات السياسية المختصة، وبنيت على أرض مملوكة للدولة ووفقا لمشروع تصميم قانوني، وإذا تم تعريف حدودها بأمر عسكري. وذكرت أن إسرائيل على الرغم من ذلك حاولت بنشاط إضفاء الطابع القانوني على وضع عدد من مراكز الاستيطان المتقدمة التي أنشئت بالمخالفة للقانون.

٣٢ - وقالت إنه يوجد بالضفة الغربية نظامان قانونيان أحدهما للمستوطنين الإسرائيليين والآخر للفلسطينيين.وذكرت أن معنى هذا أنه يمكن أن يكون هناك

اختلاف شاسع فيما يتعلق بالإجراءات القانونية. وضربت مثلا فقالت إنه في المنطقة جيم تتم محاكمة الفلسطيني المتهم بارتكاب جريمة القتل الخطأ أمام محكمة عسكرية على حين أن المستوطن المتهم بنفس الجريمة يحاكم أمام محكمة مدنية إسرائيلية. وأضافت أن الشخص الأول يمكن احتجازه لمدة ثمانية أيام قبل عرضه على المحكمة ثم لمدة ٩٠ يوما أخرى قبل إصدار قرار الاتهام، أما المواطنون الإسرائيليون فيتعين عرضهم على القاضي خلال ٢٤ ساعة من إلقاء القبض عليهم ولا يمكن احتجازهم إلا لمدة أقصاها ٣٠ يوما. وذكرت أن محاكمات الإسرائيليين يتعين الانتهاء منها خلال ٩ أشهر من تاريخ توجيه الاتهام إليهم على حين أن هذه الفترة النسبة للفلسطينيين تصل إلى سنتين.

٣٣ - وقالت إن معظم المستوطنات التي أقيمت قبل عام ١٩٩٧ أقيمت بدعوى أن وجودها لازم لأغراض الأمن. على أنها أضافت أن المحكمة الدستورية العليا، المنعقدة بوصفها محكمة استئناف، قضت في عام ١٩٩٧ بأن مستوطنة إلون موريه هي مستوطنة غير قانونية لأنها لم تنشأ لمثل هذه الأغراض. وأضافت أنه بعد هذا الحكم غيرت الحكومة الإسرائيلية تكتيكاتها وبدأت تستولي على الأراضي في الضفة الغربية بإعلان أنها أراض مملوكة للدولة. وأشارت إلى ما ذكره مسؤول حكومي إسرائيلي سابق من أن نحو ٩٠ في المائة من المستوطنات أنشئت على مثل هذه الأراضي. وذكرت أن نحو ٤٠ في المائة من أراضي الضفة الغربية أعلن أنها في الوقت الحاضر أرض مملوكة للدولة وأن هذه النسبة آخذة في الازدياد. وأضافت أن ثمة طريقة أخرى للحصول على الأرض من أجل إقامة المستوطنات عليها وهي إصدار أوامر المصادرة التي يفرض بمقتضاها على الملاك المسجلين أن يبيعوا أراضيهم. وقالت إنه بمقتضى السياسة المتعلقة بالملاك المتغيبين فإن آلاف الهكتارات من أراضي الفلسطينيين الذين فروا من ديارهم في عام ١٩٦٧ تم تخصيصها لبناء المستوطنات. وأضافت أن ثمة طرقا أخرى بينها إنشاء المناطق العسكرية المغلقة وإصدار تصاريح إقامة المستوطنات، بما في ذلك ما يتم بأثر رجعي بقرار من المحكمة العليا.

٣٤ - **السيدة ثوئيل** (مكتب منسق الشؤون الإنسانية): قدمت بيانها مصحوبا بعرض بالشرائح الرقمية وقالت إن السلطات الإسرائيلية تذكر أنه لم يتم تدمير سوى الأبنية التي تم تشييدها بدون إذن رسمي. على أنها أضافت أنه يكاد يكون من المستحيل على الفلسطينيين أن يحصلوا على تصريح بناء، كما أن نسبة ١ في المائة فقط من أراضي المنطقة جيم متاحة للبناء عليها. وأضافت أنه يوجد حاليا ٣٠٠ ٣ أمر إزالة لم يتم تنفيذها بعد. وقالت إن الحالة في القدس الشرقية مشابهة لذلك مع فارق وحيد هو أن ١٣ في المائة فقط من الأرض مخصصة للأبنية الفلسطينية. وقالت إنه توجد قيود أخرى مختلفة تعوق البناء من بينها الشروط المتعلقة بالبنية التحتية وانخفاض نسبة عدد الطوابق التي تبنى على مساحة الأراضي المقام عليها البناء. و أضافت أن ما يقرب من ثلث جميع المباني الفلسطينية تم بناؤها بدون تصريح ومعنى هذا أن هناك ما يقرب من ٠٠٠ ٨٥ شخص مهددون بفقدان بيوتهم. وأضافت أنه يوجد حاليا في القدس الشرقية ما لا يقل عن ٥٠٠ ١ أمر إزالة لم تنفذ بعد.

٣٥ - وذكرت أنه منذ عام ٢٠٠٢ تم تشريد أكثر من ٠٠٠ ٤ شخص، نصفهم من الأطفال، من بيوتهم. وذكرت أنه نتيجة لذلك ظل هؤلاء الأشخاص بدون مأوى كما قلت فرصهم في الحصول على الماء والمرافق الصحية والتعليم بينما ازداد مستوى الفقر بينهم وأصبحوا أكثر اعتمادا على المعونات. وأضافت أنه ابتداء من عام ٢٠١٠ ازداد معدل هدم السلطات الإسرائيلية للبيوت زيادة كبيرة. وقالت إنه تمت في عام ٢٠١٢ حوالي ٤٠٠ عملية هدم حتى ذلك التاريخ أدت إلى تشريد ٦١٥ شخصا.

٣٦ - وذكرت أن وجود المستوطنات يؤثر أيضا على قدرة الفلسطينيين على الحصول على الخدمات أو على المساعدات. وأضافت أنه في المنطقة جيم من القدس الشرقية لا يستطيع الطلبة الفلسطينيون الحصول على التعليم لأسباب منها النقص المزمن في عدد الفصول وانخفاض مستوى المرافق المدرسية وعدم كفاية إمدادات المياه والمرافق الصحية. وقالت إنه صدرت أوامر بهدم ١٨ مدرسة في المنطقة جيم و ٦ مدارس في القدس الشرقية. وذكرت أن القيود المفروضة على الإقامة والحركة تكره الأطفال على المشي مسافات طويلة وعلى تكبد التعطيل لمدد طويلة في نقاط التفتيش قبل أن يصلوا إلى مدارسهم. وأضافت أنه المستوطنين قاموا أيضا بالاعتداء على التلاميذ الفلسطينيين.

٣٧ - وقالت إن من الصعب على الفلسطينيين في الضفة الغربية الحصول على الرعاية الصحية المتخصصة التي لا تتوافر إلا في القدس الشرقية. وذكرت أن عليهم أن يحصلوا على تصاريح خاصة يصعب الحصول عليها من أجل دخول القدس الشرقية، وأن عربات الإسعاف لا يسمح لها بالمرور ولهذا يضطر المرضى إلى عبور نقاط التفتيش سيرا على الأقدام. وأضافت أن ما يقرب من ٠٠٠ ٢٠٠ فلسطيني محرومون من شبكات المياه لأن الصهاريج كثيرا ما يتم تحطيمها. وذكرت أن الاستهلاك اليومي للمياه في المنطقة جيم يبلغ نحو ٥٠ لترا للفرد وبعض الأشخاص لا يحصلون إلا على ٣٠ لترا. وأضافت أن هذه المستويات تقل كثيرا عن الحد الأدنى الموصى به وهو ١٠٠ لتر، على حين يستهلك المستوطن الإسرائيلي، ٣٠٠ لتر في اليوم في المتوسط.

٣٨ - وقالت إن الضفة الغربية شهدت نموا مستمرا في الناتج المحلي الإجمالي منذ عام ٢٠٠٠ ولكن هذا النمو لم يدم لأنه كان يعتمد إلى حد كبير على التمويل من جانب المتبرعين. وذكرت أن أضعف فئات الفلسطينيين في المنطقة جيم لم تستفد من هذا النمو، وأن نحو ٢٠ في المائة من سكان الضفة الغربية يعيشون في فقر وأن هناك ١١ في المائة أخرى تعيش في فقر مدقع، على حين تبلغ نسبة البطالة ١٧ في المائة. وأضافت أن أكثر من نصف السكان المشتغلين بالرعي غير مؤمنين من حيث الطعام وأن ثلث جميع الأطفال يعانون من سوء التغذية.

٣٩ - وقالت إن الأمن الجسماني هو شاغل من الشواغل الأخرى. وذكرت أن الضفة الغربية، باعتبارها أرضا محتلة، تشهد يوميا عمليات عسكرية، وأنه في عام ٢٠١٢ أصيب نحو ٠٠٠ ٢ فلسطيني، معظمهم من المتظاهرين، على أيدي القوات الإسرائيلية. وأضافت أن الفلسطينيين يتم احتجازهم. تعسفا لفترات طويلة ويتعرضون لسوء المعاملة وقت احتجازهم. وذكرت أن القوات الإسرائيلية تستطيع استخدام العنف في معاملة الفلسطينيين ثم تفلت من العقاب كما أن ثمة شواغل فيما يتعلق بضمانات المحاكمة العادلة. وقالت إن قوات الدفاع الإسرائيلية أعلنت مؤخرا أنها ستجري تحقيقات جنائية في مقتل الفلسطينيين، ولكن لم يتضح حتى الآن ما إذا كان هذا القرار يحد من استخدام العنف من جانب الجنود. وذكرت أن المستوطنين يتحرشون بالفلسطينيين ويقتلونهم على نحو أكثر تكرارا. وقالت إنه منذ عام ٢٠٠٩ تضاعفت حوادث العنف من جانب المستوطنين أكثر من مرتين. وذكرت أن العنف من جانب المستوطنين لا يقتصر على العنف ضد الأشخاص ولكنه يشمل أيضا العنف ضد الممتلكات. وأضافت أنه في عام ٢٠١٢ وقعت حوالي ٤٠٠ حادثة أدت إلى وفاة فلسطينيين أو إلى تدمير ممتلكات، بما في ذلك قتل ستة أشخاص ثلاثة منهم من الأطفال. وأشارت إلى أن هذا العنف أفلت مرتكبوه من العقاب وأنه لم يتم تقديم إلا عدد قليل من الشكاوى. وأضافت أنه في حالة تقديم هذه الشكاوى رفضت السلطات الإسرائيلية إصدار قرارات اتهام في أكثر من ٩٠ في المائة من الحالات.

٤٠ - **السيدة حسن** (وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى): قدمت بيانها مصحوبا بعرض بالشرائح الرقمية وقالت إن وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى تقوم بعملها الحمائي بالتعاون مع السلطات الوطنية ومع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية. وذكرت أن برنامج الحماية الذي تقوم بتنفيذه يسعى إلى حماية اللاجئين الفلسطينيين من آثار النزاع المسلح ومن التشريد القسري والاستغلال وإلى زيادة الوعي.

٤١ - وذكرت أن أكثر من ٧٠٠ ٠٠٠ لاجئ مسجل لدى الوكالة يعيشون في الضفة الغربية، ومع ذلك فإن ربعهم فقط يعيشون في مخيمات؛ على حين تعيش أغلبية اللاجئين الفلسطينيين في مدن أو قرى. وأضافت أن التوسع في المستوطنات وازدياد العنف من جانب المستوطنين لهما أثرهما على حياة اللاجئين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة ويؤديان إلى التشريد بالإكراه. وقالت إن جماعات البدو الفلسطينية التي تعيش فيما يعرف باسم فقاعة معاليه أدوميم بالمنطقة جيم هم مثال لجماعات اللاجئين التي تعيش في خطر التشريد القسري الوشيك.

٤٢ - وتم عرض فيلم تسجيلي عن محنة بدو خان الأحمر، وهم جماعة من اللاجئين الفلسطينيين يهدد التوسع في مستوطنات معاليه أدوميم مصدر عيشهم.

٤٣ - وقالت إن تدخل المدافعين عن اللاجئين والاهتمام الدولي منعا هدم مدرسة هذه الجماعة، ولكن الجماعة ظلت مع ذلك تواجه خطر نقلها بالإكراه. وأضافت أن عدم القدرة على التنقل بحرية أو العثور على أرض للرعي أو الوصول إلى الأسواق لبيع المنتجات الحيوانية زادت إلى حد كبير من هشاشة أوضاع البدو. وذكرت أن النمو الطبيعي لجماعاتهم يعوقه كون مصدر عيشهم التقليدي المعتمد على الرعي أصبح على وشك الضياع.

٤٤ - وقالت إن من المحتمل أن يتم بالإكراه نقل أكثر من ٢٧ ٠٠٠ من الفلسطينيين المقيمين بالمنطقة جيم، أكثر من نصفهم لاجئون مسجلون، يعيشون حاليا في أبنية شيدت بدون تصريح. وأضافت أن السلطات الإسرائيلية أكدت لمسؤولي الأمم المتحدة في تموز/يوليه ٢٠١٢ أنها تعتزم نقل ٢٠ جماعة بدوية تعيش في أطراف القدس الشرقية من منازلها. وقالت إن نحو ٢ ٣٠٠ شخص، ٨٠ في المائة منهم لاجئون فلسطينيون، يتأثرون بهذا القرار الذي سيؤدي إلى عمليات نقل وإجلاء تخالف القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان الدولي.

٤٥ - وذكرت أن من مصادر القلق الأخرى للوكالة قرية الوجلة، التي يقع جزء منها في المنطقة جيم. وأضافت أن سكان هذه القرية ينحدرون من سكان قرية بنفس الاسم في فلسطين كانوا يعيشون بها قبل تشريدهم في عام ١٩٤٨. وقالت إن معظم أهل القرية انتهى بهم الأمر في مخيمات اللاجئين أو انتقلوا إلى الأردن ولبنان، ولكن نحو ١٠٠ منهم أقاموا قرية والوجلة الجديدة على أرض زراعية كانوا يملكونها في الجانب الأردني من الخط الأخضر وتقع على بعد نحو كيلومترين من موقع القرية القديمة. وذكرت أن أكبر خطر يواجه سكان الوجلة البالغ عددهم ٢ ٠٠٠ شخص، كلهم تقريبا لاجئون مسجلون، هو احتمال تشريدهم نتيجة لتدمير المنازل، وبناء جدار الفصل، والتوسع في المستوطنات، وإنشاء متنزه وطني.

٤٦ - وذكرت أن أرض القرية سبق تخصيصها لتوسيع مستوطنة جيفات يائيل القريبة منها، ولكن السلطات الإسرائيلية بدأت في آب/أغسطس ٢٠١٢ تمضي بسرعة في تنفيذ خطة إنشاء متنزه وطني في تلك الأرض. وأضافت أن

أهل القرية قدموا اعتراضات على الخطة ولكن هذه الاعتراضات تم رفضها في أيار/مايو ٢٠١٢. وقالت إنه ينبغي ملاحظة أن ملاك أي أرض يقام عليها متنزه وطني لا حق لهم في أي تعويض. وأضافت أنه بمجرد إنشاء وزير الداخلية الإسرائيلي لهذا المتنزه انتقلت الولاية على الأرض إلى سلطة الطبيعة والمتنزهات الإسرائيلية التي أصبحت هي الجهة الوحيدة المسؤولة عن المنطقة والمالكة لسلطة الموافقة على استخدام الأرض من خلال منح التصاريح .

٤٧ - وقالت إن عنف المستوطنين ليس هو السبب المباشر للتشريد القسري، ولكنه يفرض قيودا إضافية على حركة اللاجئين الفلسطينيين ويهدد سلامتهم الشخصية ومصادر عيشهم. وضربت مثلا فقالت إن مجموعة قرى بورين، التي تشمل قرى بورين وعراق بورين وعصيرة القبلية، والتي يقطنها نحو ٦ ٠٠٠ من اللاجئين المسجلين، تعرضت مرارا للهجوم من جانب مستوطني يتزهار وهي مستوطنة تقع على بعد أقل من نصف كيلومتر من تلك القرى. وأضافت أنه في عام ٢٠١١ اشترك مستوطنو يتزهار في أكثر من ٧٠ حادثة أدت إلى خسائر في الأرواح أو إلى تدمير للممتلكات. وقالت إن هذا الرقم هو أعلى رقم سجل في أية مستوطنة في عام ٢٠١١. وأضافت أن أهالي القرى يحزنهم أن شكاواهم نادرا ما تؤدي إلى توجيه اتهامات.

٤٨ - وذكرت أن آخر هجوم، وهو الهجوم الذي وقع يوم ١٩ أيار/مايو ٢٠١٢، لقي تغطية عالمية بسبب تسجيل شريط فيديو للحادث ونشره على يوتيوب. وذكرت أن مجموعة من المستوطنين اتجهوا إلى عصيرة القبلية وأشعلوا النار في الأرض في أربعة أو خمسة مواقع مختلفة، بعضها لا يبتعد عن القرية بأكثر من خمسين مترا، وألقوا بالحجارة على المنازل. وأضافت أن أهل القرية انتقموا لذلك وتم إلقاء الحجارة من الجانبين. وقالت إن شريط الفيديو يظهر أيضا أحد المستوطنين وهو يطلق النار على لاجئ مسجل ويصيبه بجروح. وأضافت أن الوكالة حققت في الحادثتين ووجهت إليهما اهتمام السلطات الإسرائيلية. وذكرت أنها ساعدت أيضا من تأثروا من أفراد المجتمع بتقديم المساعدة النقدية والإحالة إلى الإرشاد النفسي - الاجتماعي. وأضافت أنه يجري الآن تحقيق عسكري في الأمر.

٤٩ - **السيدة ملفيي** (المجلس النرويجي للاجئين): قدمت بيانها مصحوبا بعرض بالشرائح الرقمية وقالت إن الإدارة المدنية الإسرائيلية والسلطات العسكرية قامت في الأسابيع الأخيرة بتكثيف جهودها من أجل إحكام سيطرتها على المنطقة جيم، وخاصة منطقة تلال الخليل. وذكرت أن إحدى الوسائل التي تستخدم لتحقيق هذا الغرض هي الإعمال الصارم لقوانين التخطيط والبناء. وأضافت أن إسرائيل خصصت حوالي ٣,١ مليون دولار لتمكين مفتشي البناء لديها من التحقيق على نحو أنشط في أعمال البناء غير القانونية بالمنطقة جيم بما فيها تلال الخليل. وذكرت أنه كانت هناك أيضا جهود متزايدة لتعطيل عمل المنظمات الإنسانية، بما فيها المنظمات غير الحكومية الدولية والأمم المتحدة، كما تم استهداف الأبنية الممولة من المعونات الإنسانية الأجنبية. وأضافت أنه لا يتم إعمال القوانين ولا تقديم المستوطنين إلى العدالة.

٥٠ - وذكرت أن المكان الأصلي الذي يمر به جدار الفصل كان يشمل تلال الخليل الجنوبية، وأنه عندما أعلنت المحكمة العليا أن هذا الجدار غير قانوني ردت السلطات الإسرائيلية على ذلك بأن أعلنت المنطقة منطقة إطلاق للنار. وقالت إن قرية زنوتا الصغيرة هي إحدى التجمعات الفلسطينية التي كانت جزءا من معركة السيطرة على هذه المنطقة. وأضافت أن الإدارة المدنية أصدرت في عام ٢٠٠٧ أمرا بهدم جميع مباني القرية تقريبا ثم أصدرت في عام ٢٠١١ أوامر هدم أخرى تلبية لطلب من ريجافيم وهي إحدى

منظمات المستوطنين. وقالت إن الإدارة المدنية تنظر حاليا في طلب إصدار أمر بإزالة جميع المنازل في زنوتا.

٥١ - وذكرت أن السلطات الإسرائيلية قامت أيضا في الفترة الأخيرة بتعزيز جهودها من أجل تنفيذ الأوامر الصادرة في عام ١٩٩٩ بإجلاء سكان اثنتي عشرة قرية فلسطينية تقع في منطقة أطلق عليها منطقة إطلاق النار ٩١٨. وأضافت أن القرويين، الذين اعتبروا أنفسهم مقيمين إقامة دائمة لأنهم كانوا موجودين في هذه المنطقة قبل عام ١٩٦٧، نجحوا في الحصول على أوامر وقف تنفيذ لهذه الأوامر. على أنها ذكرت أن السلطات العسكرية الإسرائيلية تحتج بأنها في حاجة إلى الأرض لأغراض التدريب. وأضافت أنه على الرغم من أنه من غير القانوني بمقتضى القانون الدولي نقل المقيمين إقامة دائمة في منطقة من المناطق، حتى ولو كان ذلك لأغراض عسكرية، فإن إحدى المحاكم الإسرائيلية رفضت التماسات القرويين في ٩ آب/أغسطس ٢٠١٢ استنادا إلى أن دولة إسرائيل قررت عدم هدم أربع قرى. وقالت إن عددا من كبار الدبلوماسيين بالاتحاد الأوروبي ممن تجولوا في المنطقة مؤخرا قالوا إنهم يتوقعون ألا تقوم إسرائيل بتنفيذ القرار الذي أوقف تنفيذه حتى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.

٥٢ - وتم عرض فيلم تسجيلي عن محنة المقيمين في سوسية، وهي قرية فلسطينية في تلال الخليل الجنوبية كان مقررا إزالتها.

٥٣ - وذكرت أن سوسية كان يسكنها في الأصل ٣٥٠ فلسطينيا. وأضافت أنه في عام ١٩٨٦ أعلن اعتبار الجزء الرئيسي من القرية موقعا أثريا ونتيجة لذلك تم تشريد أكثر من ٦٠ أسرة بالقوة. وقالت إنه صدرت أوامر إزالة أخرى تم تنفيذها في عام ٢٠٠١، بينما حدثت أربع عمليات إزالة أخرى في عام ٢٠١١. وأضافت أنه صدر ٥٠ أمر إزالة آخر في حزيران/يونيه ٢٠١٢، وأن محكمة العدل تنظر حاليا في التماس قدمته منظمة ريجافيم للمستوطنين تطلب فيه إزالة القرية كلها.

٥٤ - **السيدة ثوئيل** (مكتب منسق الشؤون الإنسانية): قدمت بيانها مصحوبا بعرض بالشرائح الرقمية وقالت إنه يتعين على المجتمع الدولي أن يوقف توسع المستوطنات الإسرائيلية، التي هي غير قانونية بمقتضى القانون الدولي، على الأراضي الفلسطينية. وذكرت أنه يتعين على المجتمع الدولي أيضا أن يكفل وقف هدم الأبنية الفلسطينية وتشريد المدنيين، وتقديم مرتكبي أعمال العنف من المستوطنين إلى العدالة، وتعديل نظام تحديد المناطق والتخطيط الإسرائيلي الظالم. وأضافت أن من الضروري أيضا السماح للمنظمات الإنسانية بتلبية الاحتياجات الأساسية. وذكرت في هذا الصدد أن المساعدات الإنسانية يجري على نحو متزايد منعها أو مصادراتها. وأضافت أنه منذ عام ٢٠١١ تم تدمير أكثر من ١٥٠ مبنى مولت من التبرعات على أيدي السلطات الإسرائيلية وأن الإدارة المدنية الإسرائيلية بدأت منذ آذار/مارس ٢٠١٢ في مصادرة المساعدات الإنسانية حتى من قبل تسليمها.

٥٥ - **السيدة مولفيي** (المجلس النرويجي للاجئين): قدمت بيانها مصحوبا بعرض بالشرائح الرقمية وقالت إن أعمال الدعوة وزيادة الوعي، وخاصة بعد استنفاد جميع الخيارات القانونية تقريبا، كثيرا ما تؤدي إلى تحقيق النتائج المطلوبة كما حدث في حالات سوسية وزنوتا والقرى الواقعة في منطقة إطلاق النار ٩١٨. وأضافت أنها تشجع المجتمع الدولي على حضور جلسات الاستماع التي تعقدها المحاكم لمناقشة قضايا محددة مع الدبلوماسيين الإسرائيليين. وقالت إن ضغط المجتمع الدولي منع في كثير من الحالات إزالة الأبنية العامة كما منع تشريد الفلسطينيين.

٥٦ - **السيدة ثوئيل** (مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية): قدمت بيانها مصحوبا بعرض بالشرائح الرقمية وقالت إن الحصار الإسرائيلي لغزة دخل عامه السادس. وذكرت أن هذا الحصار يعتبر انتهاكا للقانون الدولي ويمثل عقابا جماعيا لسكان الأراضي البالغ عددهم ١,٦ مليون نسمة أكثر من نصفهم من الأطفال. وأضافت أن حركة الأشخاص والبضائع ما زالت مقيدة إلى حد كبير وأن ما حدث مؤخرا من حالات نقص الوقود أدى إلى قطع الكهرباء يوميا لمدد تصل إلى ١٢ ساعة. وأضافت أنه في حزيران/يونيه ٢٠١٢ قامت نحو ٥٠ وكالة، بينها وكالات الأمم المتحدة، ومنظمات غير حكومية بمطالبة إسرائيل بإنهاء الحصار فورا.

٥٧ - **السيد يودا** (إندونيسيا): قال إن وفده يرحب بأية معلومات أخرى بشأن الحالة الإنسانية في غزة.

٥٨ - **السيد اليافعي** (المراقب عن الإمارات العربية المتحدة): قال إن الإحاطات التي قدمت رسمت صورة قبيحة تدعو إلى القلق للاحتلال الإسرائيلي ونشاطه الاستيطاني، وكلاهما يعد انتهاكا صارخا لميثاق الأمم المتحدة وللقانون الدولي. وأضاف أنه طالما ظل مجلس الأمن عاجزا في مواجهة الانتهاكات الإسرائيلية الصارخة للقانون الدولي فإن حل الدولتين سيصبح أبعد منالا وسينتهي الأمر بحدوث انفجار في المنطقة. وذكر أن الحالة تبدو هادئة نسبيا في الوقت الحاضر، ولكن ذلك لا يعكس واقع الحال في المنطقة. وذكر أن ما يقع في الشرق الأوسط من أحداث أخرى يصرف الانتباه عن قضية فلسطين ومحنة الشعب الفلسطيني. وذكر، أخير، أن وفده سيكون ممتنا إذا ما أمكن وضع العروض التي استمعت إليها اللجنة على الموقع الشبكي لإدارة شؤون الإعلام.

٥٩ - **الرئيس**: قال إنه سيعتبر أن اللجنة ترغب في وضع العروض المتعلقة بالأثر الإنساني للمستوطنات وعمليات التشريد القسري في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية على الموقع الشبكي للإدارة.

٦٠ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة في الساعة ٥/١٠ مساء.